المسح على الرجلين

[25] ثم قال الشيخ رضي ا عنه: وفرغنا من الكلام على خبرك، ونحن نقابلك بالأخبار التي رواها أصحابك في نقيضه، لنستوي في الكلام معك من هذا الوجه أيضا فما تصنع فيما رواه أصحاب الحديث عن النبي عليه السلام انه (قام على سباطة (1) قوم قائما، ثم استدعى ماء، فجاءه بعض أصحابه باداوة فيها ماء، فاستبرأ، وغسل وجهه وذراعيه، ومسح برأسه، ومسح برجليه وهي في النعلين) (2). وكيف تجمع بين هذا الحديث، وبين مذهبك في أن من لم يغسل رجليه في الوضوء لم يقبل ا صلاته حسب ما رويته في حديثك؟ بل كيف تصنع فيما رواه أصحاب الحديث في نفس حديثك: (ان النبي صلى ا عليه وآله توضأ بالماء ثلاثا ثم غسل رجليه وقال: هذا وضوء لا يقبل ا الصلاة الا به). فقال أبو جعفر: هذان الحديثان لا أعرفهما هكذا، وإنها روينا أن النبي صلى ا عليه وآله بال في سباطة قوم ثم توضأ (3).

_____ (1) السباطة - بضم السين - ملقى الكناسة، الموضع الذي يرمى فيه التراب والأوساخ وما يكنس من المنازل. النهاية 2: 335 مادة (سبط).

(2) روى مسلم في صحيحة 1: 228 الحديث 73 - 75 عن حذيفة قال: كنت مع النبي (ص) فانتهى الى سباطة قوم فبال قائما، فتنحيت، فقال: ادنه، فدنوت حتى تمت عند عقبيه، فتوضأ فمسح على خفيه. وفي الحديث 75 قال: فغسل وجهه ويديه، ومسح براسه، ثم مسح عل الخفين. (3) تقدم مصدره. _____